

أنه في يوم الموافق...../...../....

حرر هذا العقد بين كلاً من:-

السيد / المقيم بطاقة رقم (طرف اول مؤجر)

السيد / المقيم بطاقة رقم (طرف ثانى مستأجر)

البند الأول/

بموجب هذا العقد قد أجر الطرف الأول للطرف الثاني القابل لذلك ما هو الشقة الكائنة في بغرض استخدامها سكن خاص.

البند الثاني:

مدة الإيجار : مدة هذا العقد تبدأ من .../.../..... وتنتهي في .../.../..... ، ولا يجدد هذا العقد إلا بعد إيجار جديد وبقيمة إيجاره الجديدة أيضاً ، ومن المتفق عليه التزام الطرف الثاني "المستأجر" بتسليم الشقة المؤجرة بمجرد انتهاء مدة عقد الإيجار ، وإلا يلتزم بدفع تعويض للطرف الأول (المؤجر) قدره (.....) عن كل يوم عن مدة التأخير حتى تسليم الشقة للمؤجر وذلك دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار.

البند الثالث:

القيمة الإيجارية : الأجرة المتفق عليها هي مبلغ جنيه (فقط جنيه) شهرياً ، يلتزم الطرف الثاني بدفعها للطرف الأول في أول كل شهر في محل إقامة المؤجر بموجب إيصال موقع من الأخير

البند الرابع:

التأمين النقدي : دفع الطرف الثاني (المستأجر) للمؤجر مبلغ وقدره مبلغ جنيه (فقط جنيه) عند تحرير هذا العقد كتأمين ، ولا يرد هذا التأمين إلا عند انتهاء مدة العقد ويلتزم المستأجر بسداد قيمة استهلاك الكهرباء والمياه والعوائد والنفافة.

البند الخامس:

إذا تأخر الطرف الثاني "المستأجر" عن دفع القيمة الإيجارية في الميعاد المحدد يفسخ هذا العقد فوراً من تلقاء نفسه وبدون حاجة إلى تنبيه أو إنذار، ولا يحق له إيداع الإيجار بخزينة المحكمة ، ويحق للمؤجر رفع دعوى مستعجلة بطرد المستأجر ، ويحق للمؤجر أيضاً توقيع حجز تحفظي دون إنذار سابق على جميع المنقولات الموجودة بالشقة موضوع العقد.

البند السادس:

يقر المستأجر أنه عاين الشقة المؤجرة المعاينة التامة ووجدها مستوفية ، كما يلتزم بأنه يراعى الشقة كما يراعى ماله الخاص ، وأن يمتنع عن استعمالها بطريقة تناهى شروط الإيجار أو ان يحدث فيها أي تغيير أو هدم أو بناء.

البند السابع:

إذا رغب المستأجر في ترك العين المؤجرة قبل نهاية عقده ، يلتزم بدفع للمؤجر الإيجار ، وكذلك استهلاك المياه والكهرباء والعوائد والنفافة حتى تاريخ الترك.

البند الثامن:

التنازل والتأجير من الباطن : محظور على المستأجر ان يؤجر من الباطن أو يتنازل عن كل المكان المؤجر أو جزء منه لأقرب أقاربه أو الغير دون الحصول على تصريح سابق وكتابي من المؤجر الذى يحق له أن يرفض ذلك ، وفي حالة مخالفة هذه الشروط يعتبر العقد مفسحاً من تلقاء نفسه.

البند التاسع:

يُخضع هذا العقد لأحكام القانون رقم 4 لسنة 1996 بشأن سريان أحكام القانون المدني على الأماكن التي لم يسبق تأجيرها والأماكن التي انتهت عقود إيجارها وهو محدد المدة ، ولا يجدد هذا العقد إلا بعد إيجار جديد وبقيمة إيجارية جديدة.

النذر العاشر :

قاضى الأمور المستعجلة مختص بالحكم بطرد المستأجر من الشقة موضوع الإيجار فى حالة مخالفته أى شرط من شروط هذا العقد ، كما يكون الاختصاص المطلق للمحاكم التابعة لها العقار .

النذر الحادي عشر

يقد المستأجر أنه اتخد المكان المؤجر هو طناً مختاراً له وكل خطاب أو اعلان يرسل له فيه بعد قانوناً

العدد الثاني عشر

تحدد، هذا العقد من نسختين عدد كا، طرف نسخة العمل، بموجتها عند التزويد

الطرف، إلا ما يتحقق بالمستوى